فتاوى الصلاة

هل تصح صلاة من صلى وعلى ثيابه نجاسة؟ - الشيخ عبدالرحمن البراك)47411(

عبدالرحمن البراك

احسن الله اليكم. يقول السائل من صلى سنة الفجر بملابس عليها نجاسة ناسيا وذكرها بعد الصلاة واكمل صلاة الفجر هل يعيد الصلاة الواجبة نعم يعيد ما دام انه متى ذكر - 00:00:00

ان كان ذكر بعد السنة الراتبة قبل الفجر ثم صلى الفجر بعد ما ذكر النجاسة. فصلاة الفجر لم تصح لانه الراتبة صلاها وهو ناشد للنجاسة وصلاة الفجر صلاها وهو ذاكر هذا هذا مضمون كلامك - 00:00:20

نعم احسن الله اليكم. يقول السائل اما اذا لم يذكر الا بعد صلاة الفجر فصلاته كلها صحيحة. نعم - 00:00:49